

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ ؛

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢

والمعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٢ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُضاف إلى المادة الرابعة من قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٢ المشار إليه فقرة جديدة ، يكون نصها على النحو التالي :

« يُعين السيد / أشرف محمد حمدي سعد ، السفير بديوان عام وزارة الخارجية ..

سفيراً فوق العادة مفوضاً لدى حكومة الجمهورية اللبنانية ويكون ترتيبه في القرار تالياً

للسيد السفير / إسماعيل أحمد خيرت ، وسابقاً على السيد السفير / محمود محمد سعد حسن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ العمل

بقرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٢

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٦ يولية سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسي